

الثلاثون في أم الخباز

الثلاثون

بـ

أم أخبار

/ جمع

أبي عبدالله خالد بن محمد الغرباني

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَائِثِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ . أَمَّا بَعْدُ .

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَمَ الْخَمْرَ فِي كِتَابِهِ وَفِي سُنْنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَقَدْ وَرَدَ فِي الشَّرِيعَةِ مِنَ التَّرْهِيبِ وَالتَّحْوِيفِ مَا يَجْعَلُ الْعَاقِلَ الْلَّبِيبَ يَحْذَرُ كُلَّ الْحَذَرِ مِنَ الْوَقْوَعِ فِيهَا : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ (٩١) .
[المائدة] ، قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : انتهينا . وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : ﴿فَهُلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ وَهَذَا تَهْدِيدٌ وَتَرْهِيبٌ .

فهي كما وصفها النبي ﷺ بأنها أم الخبائث وأم الكبائر تحريم شاربها من خمر الجنة .

وفي هذه البحث المتواضع أسوق جملة من الأحاديث النبوية الصحيحة في الترهيب من شرب الخمر ، فعليك أخي المسلم إيصالها لكل مسلم لا سيما من عرفت أو لمست عنه أنه يشربها .

أسأل الله عز وجل أن ينفع بها ضال المسلمين وأن تكون رادعا للرجوع إلى الحق والحمد لله رب العالمين.

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَارِ

فِي الدِّينِ :

١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُثْبَتَ الْجُهْلُ وَيُشَرَّبَ الْخُمُرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا ﴾ . مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

٢. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَا تَشْرِبُ الْخُمُرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ ﴾ . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ.

٣. عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ لَعَنَ الْخُمُرَ وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمُحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَسَاقِيَهَا وَمُسْتَقِيَهَا ﴾ . رَوَاهُ أَحْمَدُ.

٤. عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مُذْمِنُ الْخُمُرِ كَعَابِدٍ وَثَنِّ ﴾ . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ.

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَائِثِ

٥. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: ﴿الْخَمْرُ أُمُّ
الْفَوَاحِشَ وَأَكْبَرُ الْكَبَائِرِ مَنْ شَرِبَهَا وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ وَخَالِتِهِ
وَعَمَّتِهِ﴾ . رواه الطبراني في الكبير.

٦. عن عائشة رضي الله عنها قالت : حرم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه تجارة الخمر . متفق عليه .

٧. عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : ﴿كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ
حَرَامٌ﴾ . متفق عليه .

٨. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ﴿وَلَا يَشْرَبُ [أي]
المؤمن للخمر] حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَالْتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ
بَعْدًا﴾ . متفق عليه .

٩. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: ﴿ثَمَنُ الْخَمْرِ
حَرَامٌ﴾ . رواه أحمد .

١٠. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن مهرب
البغي وثمن الكلب وثمن الخمر . رواه أحمد وأبو داود .

الثالثون في أم الخبائر

١١. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ الْخَمْرَ﴾ . رواه أبو داود.

١٢. عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْحٌ : إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَازِفُ وَالْقَيْنَاتُ وَاسْتَحْلَتِ الْخَمْرُ﴾ . رواه الطبراني في الكبير.

في الآخرة :

١٣. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرْمَهَا فِي الْآخِرَةِ﴾ . متفق عليه.

١٤. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .. ﴿ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ الْعَاقُ لِوَالْدَيْهِ وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ وَالْمَنَانُ بِهَا أَعْطَى﴾ . رواه أحمد والنسائي.

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَائِثِ

١٥. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ لَا يَدْخُلُ
الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ حَمْرًا . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهُ .

فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ :

١٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 ﴿ مَنْ شَرِبَ الْحُمْرَ وَسَكِيرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا وَإِنْ
 مَاتَ دَخَلَ النَّارَ فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنْ عَادَ فَشَرِبَ فَسَكِيرَ
 لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ فَإِنْ تَابَ
 تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنْ عَادَ فَشَرِبَ فَسَكِيرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ
 صَبَاحًا فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنْ عَادَ
 كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيهُ مِنْ رَدَغَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالُوا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا رَدَغَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ
رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالترْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهُ .

الثالثون في أم الخبائر

جلد شارب الخمر :

١٧. عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿مَنْ شَرِبَ الْخُمُرَ فَاجْلِدُوهُ ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاقْتُلُوهُ﴾ . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ .

١٨. عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمْرَةً أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ فَنَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنَعَالِنَا وَأَرْدِيَتَنَا حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ . رَوَاهُ البُخارِي .

إِيمَانُ وَاطْخَادُعَةٍ :

١٩. عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿إِنَّ أَنَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَشْرَبُونَ الْخُمُرَ يُسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا﴾ . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ .

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَارِ

٢٠. عن أبي أمامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: ﴿ لَا تَذَهَّبُ
الآيَامَ وَاللَّيَالِيَ حَتَّى تَشَرَّبَ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا
بِغَيْرِ اسْمِهَا ﴾. رواه ابن ماجه.

٢١. عن ابن عباس رضي الله عنه قال: بلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ فُلَانًا
بَاعَ حَمْرًا فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا . أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم
قَالَ: ﴿ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا
فَبَاعُوهَا ﴾. متفق عليه.

٢٢. عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال : ﴿ مَا
أَسْكَرَ كَثِيرٌ فَقَلِيلٌ حَرَامٌ ﴾. رواه أحمد والنسياني وابن ماجه.

٢٣. عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم:
﴿ لَيَشْرَبَنَّ أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا يُضْرِبُ
عَلَى رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْقَيْنَاتِ يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ
وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ ﴾. رواه ابن ماجه وغيره.

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَائِثِ

تَوْبَةَ لِلْفَوْزِ :

٢٤. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ تَرَكَ الْخَمْرَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا سُقِينَهُ مِنْهُ فِي حَظِيرَةِ الْقُدُسِ ﴾ . رَوَاهُ
البَزارُ وَهُوَ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ . وَمَعْنَى حَظِيرَةِ الْقُدُسِ : أَيْ جَنَّتِي .

٢٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ مَنْ سَرَّهُ
أَنْ يَسْقِيَهُ اللَّهُ الْخَمْرَ فِي الْآخِرَةِ فَلْيَتَرْكُهَا فِي الدُّنْيَا ﴾ . رَوَاهُ
الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَهُوَ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ .

٢٦. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجِدُ عَلَى مَائِدَةِ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرِ ﴾ .
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ .

هَلْ عَنْ فَعَلَّبِ :

٢٧. عَنْ أَبْنَ عَمْرُو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الْخَمْرُ أُمُّ
الْخَبَائِثِ ﴾ . رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ .

الثاٰثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَارِ

٢٨. قال ابن عباس رضي الله عنهما: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ الْحَمْرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ: **﴿هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا﴾** قال: لا. فَسَأَرَ إِنْسَانًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ: **﴿سَارَرْتُهُ﴾** فَقَالَ أَمْرُتُهُ بِبَيْعِهَا فَقَالَ: **﴿إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا﴾**. قال فَتَحَّ المُزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا. رواه مسلم.

٢٩. وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنهما قَالَ كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ وَأَبِي بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيلٍ وَهُوَ تَمْرٌ فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ **إِنَّ الْحُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ** فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أَنَسُ قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ . متفق عليه.

٣٠. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنهما قَالَ جِيءَ بِالنُّعِيمَانِ أَوْ أَبْنِ النُّعِيمَانِ شَارِبًا فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوا قَالَ فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ فَضَرَبْنَاهُ بِالنَّعَالِ وَالْجَرِيدِ. رواه البخاري.

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَارِ

٣١. عن دَيْلِمِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: سَأَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ بَارِدَةِ نُعَالِجُ فِيهَا عَمَالًا شَدِيدًا

وَإِنَّا نَتَخَذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا الْقَمْحِ نَتَقَوَّى بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى

بَرْدِ بِلَادِنَا قَالَ : **﴿هَلْ يُسْكِرُ﴾**. قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ

﴿كَاجْتَنِبُوهُ﴾. قَالَ : قُلْتُ فَإِنَّ النَّاسَ غَيْرُ تَارِكِيهِ قَالَ :

﴿لَمْ يَتُرْكُوهُ فَقَاتِلُوهُمْ﴾. رواه أحمد وأبو داود.

٣٢. عن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ وَنَاسًا جَلَسُوا بَعْدَ وَفَاءِ

النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرُوا أَعْظَمَ الْكَبَائِرِ فَلَمْ يَكُنْ عَنْهُمْ فِيهَا عِلْمٌ

فَأَرْسَلُونِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو أَسْأَلَهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَعْظَمَ

الْكَبَائِرِ شُرْبُ الْخَمْرِ فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ فَأَكْثَرُوا ذَلِكَ وَوَثَبُوا

إِلَيْهِ جِيمِعًا حَتَّى أَتَوْهُ فِي دَارِهِ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

﴿إِنَّ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ رَجُلًا فَخَرَرَهُ بَيْنَ أَنْ

يَشْرَبَ الْخَمْرَ أَوْ يَقْتَلَ نَفْسًا أَوْ يَزْنِي أَوْ يَأْكُلَ لَحْمَ خِنْزِيرٍ أَوْ

يَقْتُلُوهُ فَاخْتَارَ الْخَمْرَ وَإِنَّهُ لَمَّا شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ

أَرَادُوهُ مِنْهُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا (حِينَئِذٍ) مَا مِنْ أَحَدٍ

يَشْرَبُهَا فَتُقْبَلُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَلَا يَمُوتُ وَفِي مَثَانَتِهِ مِنْهُ

شَيْءٌ إِلَّا حَرَّمْتُ بَهَا عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَإِنْ مَاتَ فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةٍ مَاتَ

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَائِثِ

ميّة جاهيلية رواه الطبراني وصححه الألباني في الترغيب

والترهيب.

وقال بعضهم : ما حرم الله شيئاً أشد من الخمر .

رأيت الخمر صالحة وفيها خصال تفسد الرجل الحليما

فلا والله أشربها صحيحاً ولا أشفى بها أبداً سقيماً

ولا أعطي بها ثمناً حياً ولا أدعوه لها أبداً نديماً

فإن الخمر تفاصح شاربيها وتجنيهم بها الأمر العظيم

الشارب لها يصير ضحكة للعقلاء، يلعب ببوله وعذرته، وربما يمسح وجهه، حتى رئي بعضهم يمسح وجهه ببوله ويقول: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

ورئي بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول له: أكرمك الله.

وَعَنِ الْعَوَامِ بْنِ حَوْشَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَزَّلْتُ مَرَّةً حَيَاً وَإِلَى جَانِبِ ذَلِكَ الْحَيِّ مَقْبَرَةً فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ انشَقَّ مِنْهَا قَبْرٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ رَأْسُهُ رَأْسُ الْحِمَارِ وَجَسَدُهُ جَسَدُ إِنْسَانٍ فَنَهَقَ ثَلَاثَ نِهْقَاتٍ ثُمَّ انطَبَقَ عَلَيْهِ الْقَبْرُ فَإِذَا عَجُوزٌ تَغْزِلُ شَعْرًا أَوْ صُوفًا فَقَالَتِ امْرَأَةٌ تَرَى تِلْكَ الْعَجُوزَ قُلْتُ مَا لَهَا قَالَتْ: تِلْكَ أُمُّ هَذَا. قُلْتُ: وَمَا كَانَ قِصَّتُهُ

الثَّالِثُونَ فِي أُمِّ الْخَبَارِ

قالَتْ: كَانَ يَشْرُبُ الْخَمْرَ فَإِذَا رَاحَ تَقُولُ لَهُ أَمَّهُ يَا بُنْيَيْ أَتَقَ اللَّهُ إِلَى مَتَى
تَشْرُبُ هَذِهِ الْخَمْرَ فَيَقُولُ لَهَا إِنَّمَا أَنْتِ تَنْهَقِينَ كَمَا يَنْهَقُ الْحِمَارُ قَالَتْ فَهَاتِ
بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَتْ فَهُوَ يَنْشُقُ عَنْهُ الْقَبْرُ بَعْدَ الْعَصْرِ كُلُّ يَوْمٍ فَيَنْهَقُ ثَلَاثَ
نَهَقَاتٍ ثُمَّ يَنْطَقُ عَلَيْهِ الْقَبْرُ. رَوَاهُ الأَصْبَهَانِيُّ وَغَيْرُهُ. وَحَسَنَ الْأَلْيَانِيُّ
وَقَفَةُ.

وروي أن الأعشى لما توجه إلى المدينة ليسلم فلقيه بعض المشركين في الطريق فقالوا له: أين تذهب؟ فأخبرهم بأنه يريد محمدا صلوات الله عليه؛ فقالوا: لا تصل إلينه، فإنه يأمرك بالصلاه؛ فقال: إن خدمة الرب واجبة. فقالوا: إنه يأمرك بإعطاء المال إلى الفقراء. فقال: اصطناع المعروف واجب. فقيل له: إنه ينهي عن الزنى. فقال: هو فحش وقبيح في العقل وقد صرت شيخا فلا أحتاج إليه. فقيل له: إنه ينهي عن شرب الخمر. فقال: أما هذا فإني لا أصبر عليه! فرجع وقال: أشرب الخمر سنة ثم أرجع إليه؛ فلم يصل إلى منزله حتى سقط عن البعير فانكسرت عنقه فمات.

جَمِيعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْغَرَبَانِيِّ
تمت مراجعته منتصف ليلة الجمعة ٧ رمضان ١٤٣٨.